

حضور المعتده عقد زواج ابنها/الاثنين)31/4/1202م(فتاوى على

الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال اخر السائل الكريم يقول توفي حمايا من حماتي في فترة العدة ابنها سيكون عقده بعد العيد مباشرة. ينفع تحضر عقد القران

بتاعه ولا ما ينفعش نقول له يا رعاك الله - [00:00:00](#)

الاصل في المعتدة من وفاة ان تلزم بيتها الذي جاء فيه نعي زوجها فلا تخرج نهارا الا لحاجة. ولا تخرج ليلا الا لضرورة. ومن ومن

الامثلة على الحاجات النهارية خروجها - [00:00:18](#)

اذا لم يوجد من يتسوق لها حاجاتها الاساسية او خروجها للدراسة ان كان طالبة او للعمل ان كانت عاملة او ونحو ذلك او حتى

للترويح عن نفسها. شعرت بالم نفسي بضيق نفسي - [00:00:35](#)

في ان هذا من جملة الحاجات المعتبرة شرعا. لكن لا يكون الخروج ليلا الا لضرورة كذهاب الى المستشفى ونحوه. ابن قدامة رحمه

الله في المغني يقول وللمعتدات الخروج في حوائجها نهارا. سواء اكانت مطلقة او متوفى عنهم - [00:00:54](#)

او متوفى عنها لما روى جابر قال طلقت خالتي ثلاثا فخرجت تجذ نخلها فلقبها رجل فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال

اخرجني فجزني نخلك لعلك ان تصدقي منه او ان - [00:01:14](#)

قال لي خيرا وروى مجاهد قال استشهد رجال يوم احد فجاءت نساؤهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلنا يا رسول الله

نستوحش بالليل افنبيت عند احدانا فاذا اصبحنا بادرنا الى بيوتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم تحدثنا عند احدنا - [00:01:34](#)

حتى اذا اردتن النوم فلتأوا كل واحدة الى بيتها في خصوص هذه الحالة ارجو ان يكون خروجها لشهود عقد ابنها نهارا ان يكون من

جملة الحاجات المشروعة التي لها مثل هذا الخروج. والله تعالى اعلى واعلم - [00:01:59](#)